

## وزارة القوى العاملة والهجرة

### اتفاقية عمل جماعية

تحت رعاية وزارة القوى العاملة والهجرة ، تم بتاريخ الخميس الموافق ٢٠١٢/٥/١٠

إبرام اتفاقية عمل جماعية بمقر ديوان عام الوزارة بين كل من :

**أولاً** - الشركة العالمية للمسبوكات ولوازم الموسير الصلب «أنفت» ، وتمثلها في هذه الاتفاقية السيد الأستاذ / عادل عبد المنعم محمد المحامي بوجب توكيل رسمي عام في القضايا يحمل رقم (٥١٥٤) لسنة ٢٠٠٦ ( طرف أول )

**ثانياً** - النقابة العامة للعاملين بالصناعات الهندسية والمعدنية والكهربائية ، وتمثلها في هذه الاتفاقية السيد الأستاذ / جلال أحمد حسين - نائب رئيس النقابة العامة ، وبحضور بعض العاملين بالشركة ، وهم :

سيد أحمد سيد أحمد .

خالد حسين مزوق .

محمد جابر أبو السعود .

محمد السيد معوض .

على حماد إبراهيم .

محمد السيد عبد الغنى .

( طرف ثان )

### تمهيد

في ضوء الاحترام المتبادل بين إدارة الشركة والعمالين بها والمصالح المشتركة لكل منهما وتأكيداً من الطرفان على احترامهما لأحكام القانون والقنوات الشرعية التي يتبعن عليهم اتباعها قبل اتخاذ أي إجراءات قد تؤثر بالسلب على مصلحة أيهما ، فقد تم الاتفاق فيما بينهما على ما يلى :

### (المادة الأولى)

يعتبر التمهيد السابق جزءاً لا يتجزأ من هذه الاتفاقية ومكملاً لها .

## (المادة الثانية)

يتعهد العاملون بالشركة باستئناف العمل اعتباراً من يوم السبت الموافق ٢٠١٢/٥/١٢ ويدل أقصى جهد بالعمل لتعويض فترة التوقف عن العمل .

## (المادة الثالثة)

وافقت الطرفان على أن يتم صرف مرتبات شهر مارس وأبريل ٢٠١٢ وحواجز شهر فبراير ٢٠١٢ من الأجر الشامل وذلك على النحو التالي :

حاجز فبراير يوم الأحد الموافق ٢٠١٢/٥/١٣

مرتب مارس يوم الأحد الموافق ٢٠١٢/٥/٢٠

مرتب شهر أبريل يتم صرف (٥٪) من قيمته بتاريخ ٢٠١٢/٦/٢٠ ، والـ (٥٪) الباقية تصرف على أربعة أشهر ابتداءً من شهر يوليه ٢٠١٢

يصرف مرتب شهر مايو في موعده ٢٠١٢/٥/٣٠

## (المادة الرابعة)

يعتبر الـ (٢٠) يوماً التي توقف فيها العمل خلال شهر أبريل ٢٠١٢ إجازة بأجر للعاملين تخصم من رصيد الإجازات المستحقة لهم .

## (المادة الخامسة)

اعتباراً من أول أغسطس ٢٠١٢ يتم زيادة أجور العاملين بقيمة (١٠٠) جنيه لكل منهم يتم إضافة (٥) جنيهًا منها إلى بدل طبيعة العمل ليصبح المسمى الجديد لهذا البدل بدل طبيعة عمل ومخاطر والـ (٥٪) جنيهًا الأخرى يتم تحديد مسماها في مفردات مرتب شهر أغسطس ٢٠١٢

## (المادة السادسة)

يقر جميع الأطراف بالتنازل عن جميع المعاشر والبلاغات المقدمة من أي منهما ضد الآخر وذلك بعد تسوية جميع الأمور بينهم بموجب هذا الاتفاق .

## (المادة السابعة)

يتعهد الطرف الأول بعدم نقل أو فصل أي عامل بسبب قيامه بالمطالبة بحقوق العاملين المشروعة .

## (المادة الثامنة)

تحررت هذه الاتفاقية من خمس نسخ ، نسخة بيد كل طرف ، وثلاث نسخ بوزارة القوى العاملة والهجرة لاتخاذ إجراءات نشر وقيد وإيداع هذه الاتفاقية طبقاً لأحكام قانون العمل رقم ١٢ لسنة ٢٠٠٣

## (الطرف الثاني)

سيد أحمد سيد (أحمد) .  
محمود السيد عبد الغنى .  
محمد جابر أبو السعود .  
محمد السيد معوض .  
خالد حسين مزروق .  
على حماد إبراهيم .  
والنقابة العامة  
جلال أحمد حسانين

## (الطرف الأول)

عادل عبد المنعم محمد المحامى